

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالآديان المسموح بها في البلاد والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

الترخيص لطائفة الانجيليين الوطنيين بإقامة كنيسة طسابعزبة داود سليمان التابعة لقرية ادمو مركز المنيا محافظة المنيا ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق -

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول صفر سنة ١٣٩٨ (١٠ يناير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة وتعديلاته ،

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض رئيس المخابرات العامة السلطات المخولة لرئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ وتعديلاته في النزول عن الأموال الثابتة والمنقولة المملوكة للمخابرات العامة إلى القوات المسلحة والجهات الحكومية التي تمارس مهامها المتعلقة بالأمن القومي والجامعات والمعاهد العلمية المصرية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفر سنة ١٣٩٨ (١٤ يناير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشعلها ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ المشار إليه والصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ كلية تابعة لجامعة الأزهر في محافظة الدقهلية وتسمى كلية اللغة العربية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفر سنة ١٣٩٨ (١٤ يناير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام وتعديلاته ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يستبدل بالمادة ٣ من قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٣ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه النص الآتي :

مادة ٣ - يتبع وزير الكهرباء والطاقة ما يأتي :

- (١) هيئة كهرباء مصر .
- (٢) هيئة كهرباء الريف .
- (٣) هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء .
- (٤) هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطارة .
- (٥) هيئة الطاقة الذرية .
- (٦) هيئة المواد النووية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ صفر سنة ١٣٩٨ (١٨ يناير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٩٠ لسنة ١٩٧٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مراكز الحركة البريدية بالأقصر الموضح موقعه وبيانه بالمذكرة والرسم المرفقين .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء جهاز تنمية بحيرة ناصر ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٦٦ لسنة ١٩٧٤ بتحديد اختصاصات وزير الدولة لشئون السودان ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧٥ بتنظيم وتحديد اختصاصات وزارة التكوين ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنقل تبعية شركة المصايد الجنوبية (تحت التصفية) إلى وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي والتنمية الريفية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفر سنة ١٣٩٨ (١٤ يناير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤ لسنة ١٩٧٨

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٣ لسنة ١٩٧٤ بتنظيم وزارة الكهرباء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة الطاقة الذرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٣ لسنة ١٩٧٤ بتنظيم وزارة الكهرباء والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦ لسنة ١٩٧٧ بإنشاء هيئة المواد النووية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٧٧ بتبعية هيئة الطاقة الذرية وهيئة المواد النووية لوزير الكهرباء والطاقة ؛